

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد بادي الجراح

وعضوية القضاة السادة

غازي عازر ، حسن جويب ، فايز حمارنة ، محمد متروك العجارمة

محكمة التمييز الأردنية

بصفقتها : الجزائية

رقم القضية: ٢٠٠٦/١٢٠٨

المميز:

وكيله المحاميان

المميز ضده: الحق العام .

بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٥ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة أمن الدولة
في القضية رقم ٢٠٠٦/٣٢٣ فصل ٢٠٠٦/٨/١٠ القاضي بما يلي :

أولاً: بالنسبة للمتهم الأول /سوري الجنسية/ فار من وجه
العالة .

تجريمه بالتهمة المسندة إليه عملاً بأحكام المادة ٢/٢٣٦ من قانون أصول
المحاكمات الجزائية رقم ٩ لسنة ١٩٦١ .

ثانياً: بالنسبة للمتهم الثاني /سوري الجنسية:

تعديل وصف التهمة المسندة للمتهم الثاني من جنابة استيراد جوب مخدرة
(كيتاجون) بقصد الاتجار بالاشتراك خلافاً لأحكام المادتين ١/٨ و ٢٤ من
قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم ١١ لسنة ١٩٨٨ إلى جنابة نقل
جوب مخدرة (كيتاجون) بقصد الاتجار خلافاً لأحكام المادة ١/٨ من ذات
القانون وذلك عملاً بأحكام المادة ٢٣٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية
رقم ١٩٦١ وتجريمه بحدود التهمة المعدلة سنداً لأحكام المادة
٢/٢٣٦ من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم ٩ لسنة ١٩٦١ .

